

## المجلس (18) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين قال الامام النسائي رحمه الله بعض الصلوات بتيمم واحد وقال اخبرنا عمرو بن هشام قال حدثنا مخلب عن سفيان عن ايوب عن ابي قلابة عن عمرو بن بجدان - [00:00:00](#)  
عن ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الصعيد الطيب وضوء المسلم. وان لم يجد الماء عشر سنين  
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين - [00:00:23](#)

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي رحمه الله باب الصلوات  
الخمس؟ باب الصلاة بعض الصلوات بتيمم واحد بعض الصلوات بتيمم واحد - [00:00:40](#)  
المقصود من الترجمة ان التيمم الواحد يصلى به صلوات يصلى به صلوات متعددة اذا كان كان لم يحدث بعد التيمم فانه يستمر على  
طهارته وذلك ان الحديث ان تيمم رافع للحدث كالوضوء على القول الصحيح من اقوال العلماء ومنهم من قال انه مبيح لا  
رافع ولكن الظاهر انه - [00:01:04](#)

نعم وثمرة الخلاف ان من قال انه رافع فان حكمه حكم الوضوء فلو تيمم واستمر غير لم يحدث بعد ذلك فانه يصلى المتعددة بذلك  
التيمم كما يكون بالنسبة للوضوء. ومن يقول انه مبيح فانه اذا فانه لا يصلى كل صلاة - [00:01:34](#)  
لا يصلى صلوات متعددة بتيمم واحد بل اذا دخل الوقت فانه يتعمّن عليه ان يتيمم للصلاه التي دخل وقتها لكن الصحيح ان التيمم  
رافع ذو الحديث لانه قائم مقام الماء - [00:01:54](#)

فيكون رافعا كما ان الماء رافع وقد اورد النسائي حديث ابي ذر الغيفاني رضي الله تعالى عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال التيمم  
الصعيد طيب على الصعيد الطيب وضوء المسلم - [00:02:14](#)  
وان لم يجد الماء عشر سنين فان لم يجد الماء عشر سنين هذا هو لفوه حديث ابي ذر الذي اورده النسائي ووجه دلالته منه قوله وان لم  
يجد الماء عشر سنين - [00:02:36](#)

معنى انه يتوضأ بمعنى انه يصلى صلوات متعددة لكن الاستدلال بالحديث على هذا غير واضح غير  
واضح تماما لأن المقصود من قوله ولم يجده عشر سنين - [00:02:53](#)

معنى ان معناه انه يتيمم ما لم يجد الماء ولو وجه يعني اه ما ذكره المصنف لكنه غير واضح لأن قوله ما لم يجد لـ  
عشر سنين معناه وان طال الزمن - [00:03:20](#)

وان طال الزمن فانه يستمر على التيمم فانه يستمر على تيمم لكن الظاهر من كونه آلي يصلى الصلوات الخمس او الصلوات المتعددة  
بتيمم واحد لانه بدل عن الماء لانه بدل عن الماء - [00:03:38](#)

والبدل يقوم مقام المبدل فيمكن ان يصلى او ان يستمر عليه اذا لم يجد الماء ويمكن ايضا ان يصلى صلوات متعددة بوضوء واحد  
بتيمم واحد كما انه يصلى صلوات متعددة في وضوء واحد. الصعيد الطيب - [00:04:01](#)

وضوء وضوء وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين. وفي بعض الروايات فإذا وجد الماء انق الله ويمسه بشرته يعني في بعض  
روايات الحديث عند بعض الأئمة فإذا وجد الماء فليتلق الله ويمسه بشرته - [00:04:25](#)

يعني معناه انه اذا وجد الماء فانه اد يمسه بشرته بمعنى انه يغتسل لان هذه الفترة الطويلة التي مضت والماء لم يأتي على جسده آا  
نبادر الى ان يمس الماء جسده بالماء - [00:04:45](#)

بمعنى انه يغتسل لانه مضى عليه وقت طويل وهو لم لمس بشرته في الماء واغتسل ليزيل ما علق به من اوساخ وايضا ازالة اثار الجناية اذا كان عليه جناية آآ وكذلك ايضا آآ عندما يجد الماء فانه يتغير عليه ان يتوضأ - [00:05:05](#)

وينتهي مفعول التيمم لان التيمم بدل عن الماء فاذا وجد المبدل فانه يسقط البديل. واسناد الحديث آآ يقول اخبرنا عمرو بن عمرو بن هشام وعمرو عمرو بن هشام هذا هو الحراني وهو ثقة خرج له النسائي وحده - [00:05:34](#)

خرج له النسائي وحده قال حدثنا مخلد ومخلد هو بن يزيد الحراني وهو صدوق له اوهام وقد خرج له اصحاب الكتب الا الترمذى.  
فخرج له اصحاب الكتب الا الترمذى. فانه لم يخرج له شيئا. وهذا حدثنا عن السفيان. عن سفيان - [00:05:57](#)

ابو سفيان هو الثوري سفيان ابن سعيد ابن مسروق الثوري الامام المحدث الفقيه المشهور الذي وصف بأنه امير المؤمنين في الحديث  
كما عرفنا ذلك مرارا وتكرارا وهو لقب رفيع لم يظفر به الا عدد قليل من المحدثين - [00:06:15](#)

مثل سفيان الثوري هذا مثل شعبة من الحجاج ومثل اسحاق ابن راهوية ومثل البخاري والدارقطني امثال هؤلاء هم الذين ظفروا  
بهذا اللقب الرفيع الذي هو الوصف بامير المؤمنين بالحديث - [00:06:35](#)

ان يؤمن في الحديث عن ايوب عن ابي تميمة السختياني وهو ثقة خرج له اصحاب الكتب الستة وقد مر ذكره فيما مضى  
عن ابي قلابة عن ابي قلابة - [00:06:55](#)

وهو عبد الله ابن زيد الجرمي وهو مشهور بكتابه ابو قلابة وهو ثقة خرج له اصحاب الكتب الستة عبد الله ابن زيد يرمي ابو  
قلابة ثقة خرج له اصحاب الكتب - [00:07:09](#)

الستة عن عمرو ابن وجدان نعم عن عمرو ابن وجدان وعمرو بن وجدان هذا آآ قال عنه اه الحافظ انه لا يعرف حاله وخرج له  
اصحاب السنن الاربعة خرج له اصحاب السنن - [00:07:24](#)

الاربعة لكن قوله لا يعرف حاله اه هكذا قال بعض العلماء جاء عن الامام احمد وعن بعض العلماء انه قال مجھول لا يعرف حاله ومنهم  
من قال بأنه ثقة فقد ذكره ابن حبان في الثقات - [00:07:41](#)

وقال عنه العجلي انه ثقة وصحح حديثه الترمذى قال عن حديثه هذا حديث حسن صحيح وكذلك صححه جماعة من اهل العلم  
صححه هذا الحديث الذي في طريقه عمرو بن وجدان وله شاهد من حديث ابي هريرة فيكون عاضدا له ومؤيدا. واذا فالحديث ثابت  
وعمرو ابن وجدان اختلفت - [00:08:01](#)

منهم من وثقه ومنهم من قال انه مجھول العجل وثقة وابن حبان ذكره في الثقات والترمذى صحيحة له وتصحیحه له يعني يدل على  
الاحتجاج به وصحح حديثه ايضا من العلماء احاديثه ابن حبان والحاکم - [00:08:26](#)

والذهبى وابو حاتم والنوى وجماعة من اهل العلم كما ذكر ذلك الشيخ ناصر الدين الالباني في اروع الغليل فانه ذكر سبعة من العلماء  
صححه هذا الحديث قالوا انه صحيح وقال هو انه صحيح وله شاهد من حديث ابي هريرة فاذا آآ ما قيل في عمرو بن - [00:08:46](#)  
من الجهل بحاله هذا قول بعض اهل العلم. وقد صححتها بعض اهل العلم وقد وثقه بعض اهل العلم وايضا له شاهد يقويه ويزيد قوه  
ويشير ثابتا. وايضا معناه صحيح وهذا هو الذي يقتضيه آآ فرض التيمم - [00:09:06](#)

لان الاصل هو ان التيمم يقوم مقام الماء فمتى لم يجد الانسان الماء يتيمم وان طال عليه الامد وان ذهب وقتا طويلا فمعناه  
لا اشكال فيه ولا وذلك ان التيمم بدل عن الماء وما دام ان المبدل غير موجود الذي هو الماء فان البديل الذي - [00:09:30](#)

وتيمم يقوم مقامك وان مضى على ذلك سنين وان مضى على ذلك شهور طويلة لان هذا هو هذا هو الاصل هذا هو الاصل ان من نجد  
الماء يتيم وليس هناك للتيمم وقت معين لم يأت شيئا يدل على توقيته وانه اذا مضى كذا - [00:09:50](#)

فالحكم يختلف بل الذي جاء في القرآن وجاء في السنة ان التيمم يقوم مقام الماء. اذا لم يوجد الماء وهو مطلق فالاصل فيه انه  
انه حكم مستمر حتى يوجد الماء. اما ما دام ان الماء لم يوجد فان الطهارة تكون بالتيمم - [00:10:10](#)

الذى هو عرظ عن المائد اذا فهو من حيث المعنى امره واضح ليس هناك شيء سوى هذا والامر الثاني ان الحديث صصحه جماعة من العلم من اهل العلم وعمرو بن وجدان وان كان بعض العلماء تكلم فيه من جهة جهالة حاله الا ان بعض العلماء وثقوه الا ان بعض العلماء - 00:10:32

اتقوه ومنهم آآ من ذكرت وعددهم سبعة ذكرهم آآ الشيخ ناصر الدين الالباني في كتابه اروى الغليل تخريج احاديث منار السبيل عن ابي ذر ابي ذر هو الغفارى وهو مشهور بكليته وآآ - 00:10:56

اشهر ما قيل في اسمه انه جند ابن جنادة. جندب ابن جنادة هذا هو اشهر ما قيل في اسمه واسم ابيه هو صحابي مشهور له مئتان وواحد وثمانون حديثا اتفق البخاري - 00:11:18

ومسلم منها على اتفق البخاري ومسلم منها على على ثمانية. اتفق البخاري ومسلم على ثمانية وانفرد البخاري بحديثين ومسلم واحد عشر او تسعه عشر لا اذكر الان لكن ذكر هذا صاحب الخلاصة - 00:11:36

خلاصة تذهيب الكمال خلاصة تذهيب الكمال الاحاديث مئتان واحد وثمانون حديثا. قال باب في من لم يجد الماء ولا الصعيد. وقال وقال حدثنا اسحاق بن ابراهيم قال اخبرنا ابو معاوية قال حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت بعث رسول - 00:11:58

الله صلى الله عليه وسلم اسید بن حضير وناسا يطلبون قلادة كانت لعائشة نسيتها في منزل نزلته فرج الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فقلوا بغير وضوء. فصلوا بغير وضوء - 00:12:22

وذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وانزل الله عز وجل اية التيمم. قال اسید بن حضير جزاك الله خيرا. فوالله ما نزل بك امر تكرهينه الا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيرا. حديث؟ ايه. اذا بايش؟ قال باب في من لم يجد الماء ولا الطعام - 00:12:42

باب في من لم يجد الماء ولا الصعيد يعني ما وجد الماء ولا البديل من الماء الذي هو الضعيف الذي يتيمم به اه يعني معناه انه لم يوجد المبدل ولا البدن لا الماء ولا الصعيد. هذا هو المقصود من الترجمة - 00:13:06

لكن آآ فيما يتعلق بالتراب والصعيد الذي هو تراب. اختلف هل يتعمى التيمم لا يكون الا بالصعيد الذي هو التراب وما يتتصاعد منه او انه يكون بجميع اجزاء الارض سواء كان تربا او غير تربا - 00:13:24

اختلف العلماء في ذلك ومنهم من قال ان تيمم لا يقوم الا بالصعيد وهو التراب الذي يتتصاعد منه الغبار و منهم من قال ان التيمم يكون بجميع اجزاء الارض اذا كان في اي مكان سواء كانت ترابية او حجرية - 00:13:47

فانه يتيمم ولا يترك ذلك حتى يجد التراب والذين ذهبوا الى تخصيص ذلك بالتراب ما جاء في بعض الاحاديث وجعل تربتها لتناطها وما جاء من ذكر صعيد بالالية وبعض الاحاديث - 00:14:08

والذين قالوا لان حتى يوم يكون بجميع اجزاء الارض سواء كان تربا او غير تربا تدل على ذلك بعموم قوله عليه الصلاة والسلام في حديث الخصائص الخامس التي قال فيها رسول الله عليه الصلاة والسلام اعطيت خمسا لم يعطوهن احد من الانبياء قبلى - 00:14:32

مسيرة شهر وفيه يقول وجعلت لي الارض مسجدا وظهورا فاما رجل من امتى ادركت الصلاة فليصلى. لانه قال الارض ومعنى هذا ان الانسان في اي مكان من الارض سواء كان عنده تربا - 00:14:52

او ليس عنده تربا فانه يتيمم على الارض التي آآ هو فيها عندما يأتي وقت الصلاة سواء كانت ترابية او حجرية وانما عليه ان يضرب بيديه الارض ويمسح وجهه وكفيه - 00:15:10

ولا يتعمى التراب ولا يتعمى التراب وعلى هذا فيكون آآ انه لا يتعمى الصعيد. انه لا يتعمى الصعيد. الذي هو تراب وانما اه يمكن بالتراب وغير التراب من اجزاء الارض. يمكن بالتراب - 00:15:30

وغير التراب ما اجزاء الارض كل ذلك سائع وكل ذلك جائز لكن الشيء الذي يمكن ان الانسان آآ يصلى على حسب حاله حيث لا يمكن من التيمم على الارض بان يكون يعني مثلا آآ اللسان المحبوس والمطلوب فانه يصلى على حسب حاله - 00:15:50

بدون يعني لانه لا يستطيع ان يتيم ولا يستطيع ان يتوضأ ولا يستطيع يتيم لان الذي اهرب في سارية مثلا او لن يتمكن من التصرف لا بالماء ولا بالتييم فانه يصلى على حسب حاله - [00:16:17](#)

والرسول عليه الصلاة والسلام يقول اذا امروكم بامر فاتوا منه فواتوا وان ينهكم عن شيئا فاجتنبوا ويقول الله عزوجل فاتقوا الله ما استطعتم فالحاصل ان اه ان التيم اختلاف العلماء فيه هل هو خاص يكون بالتراب - [00:16:34](#)

او انه يكون بجميع اجزاء الارض او انه يكون بجزء اجزاء الارض هو الذي يظهر من عموم آآ هذا الحديث الذي هو حدث الخصائص انه جاء اه انه يتيم في اي جزء من اجزاء الارض - [00:16:53](#)

الى حان وقت الصلاة اذا حان وقت الصلاة يعني اراد ان يصلى فانه يتيم لان هذا هو مفرد قوله عليه الصلاة والسلام وجعلت الارض مسجدا وظهورها وجعلت للارض مسجدا وظهورها فايما رجل من امتى ادركته الصلاة فليصلى - [00:17:10](#)

ايهما رجل من الامة ادركته الصلاة فليصلى. يعني بعد ان يتيم ثم اورد النسائي حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان انهى لما كانت في سفر مع رسول الله عليه الصلاة والسلام وانها فقدت عقدا لها - [00:17:30](#)

وان حبيب ابن حبيب الانصاري ومعه جماعة ذهبوا يبحثون عنه ثم انه ادركهم وقت الصلاة ولم يقوموا على وضوء ولم يكن معهم ماء فصلوا بغير وضوء صلوا بغير وضوء فانزل الله - [00:17:47](#)

اية التيم التيم ومحل الشاهد من ايراد النسائي للحديث انه نزل منزلة عدم الماء عدم قبل مشروعية التيم منزلة اه منزلته بعد مشروعيته وانه لا يتمكن منه اي التيم يعني لا يتمكن من من الصعيد - [00:18:07](#)

الذى يتيم عليه فان هذا حاله مثل حال ومن كان قبل مشروعية التيم لانه صلى على حسب حاله لان الصلاة لا تسقط بل صلاة متعينة وان لم يجد الانسان الماء - [00:18:33](#)

وان لم يستطع ان يتوضأ ولا يستطيع ان يتيم. الصلاة لا تسقط في اي حال من الاحوال لابد للانسان ان يصلى وان لم يستطع ان يتوضأ وان لم يستطع ان يتيم. فالصلاحة لا تسقط - [00:18:53](#)

فلما كان هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم وارضاهم آآ صلوا بغير وضوء لانه لم يشرع التيم قال يعني فكان الحال بعد فرض التيم وان الانسان ما وجد الماء ولا وجد التيم فانه يكون حاله كحال هؤلاء الذين صلوا بغير وضوء - [00:19:06](#)

قبل ان يشرع التيم هذا هو ايراد النسائي هذا الحديث بهذه ايراد هذا الحديث بهذه الترجمة التي هي كونه لم يجد الماء ولا الصعيد يعني معناه انه يصلى على حسب حاله. يصلى على حسب حاله. لكن هذا كما ذكرت فيما يتعلق بالصعيد فيه خلاف - [00:19:30](#)  
ومن لم يتمكن لا من الوضوء ولا من التيم اما لمرضه او اه وعدم وجود من يوظنه او يمممه وكذلك ايضا آآ كونها يعني مرتبط موثق اليدين لا يستطيع ان يتيم ولا يستطيع ان يتوضأ فانه يصلى على حسب حاله بدون وضوء وبدون ماء فصلوا بغير وضوء وبدون - [00:19:54](#)

كل تيم اذا هذا هو وجه ايراد النسائي هذه هذا الحديث في هذه الترجمة لان الحديث ليس فيه ذكر آآليس فيه آآ فقد الاثنين معا وانما فيه انهم فقدوا الماء وكان هذا قبل ان يفرض تيمته - [00:20:25](#)

ثم فرض تيم وصلوا بغير وضوء وكذلك اذا بعد فرض التيم اذا لم يمكن الانسان ان يتوضأ ولا يتيم يصلى على حسب حاله بدون وضوء وبدون تيم. وش الحديث؟ عن عائشة رضي الله عنها انها قالت بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:44](#)

وسيد ابن حبيب وناسا يطلبون قلادة يطلبون قلادة كانت لعائشة نسيتها في منزل نزلته فحضرت الصلاة وليسوا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا بغير وضوء هذا هو محل الشاعر لم ليروا على وضوء ولم يجدوا ماء فصلوا بغير وضوء. فصلوا بغير وضوء. يعني وكذلك بعد فرض التيم - [00:21:09](#)

كنت لا اجد لا هذا ولا هذا اذا يصلى بغير وضوء وبغير تيم. هذا هو مقصود هذا هو مقصود ايراد الحديث. ايوه. قالت فذكر - [00:21:35](#)

لرسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله عزوجل اية التيم قال اسيد بن حبيب رضي الله عنه جزاكم الله له خيرا فوالله ما نزل

بك امر تكرهينه الا جعل الله لك وللمسلمين فيه خيرا. تم قال اسيد ابن حضير جزاك الله - 00:21:48

خيرا يعني يقول اخاطب بذلك عائشة فانه ما نزل امر تكرهينه تكرهينه الا وجعل الله لك والمسلمين منه خيرا. ومن المعلوم ان عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاها لما حصل الانجباس بسبب عقدها وانهم ليسوا علماء - 00:22:08

وعاتبها ابو بكر ولامها وشدد عليها ولا شك ان هذا فيه غضاضة عليها وهو امر تكرهه ولكن صارت النتيجة بعد ذلك ان فرض الله تعالى التيمم ولهذا قال رضي الله عنه هذا الكلام - 00:22:28

وقال في كما سبق ان مراه ما هذه لاول بركتكم يا ابا بكر؟ يعني بل هي مسبوقة ببركات وحصل بسببكم خير كثير - 00:22:49

وهنا قال جزاك الله خيرا يا عائشة فلا يمتنع ان يقول هذا وهذا يعني قال ان هذه ليست في اول بركتكم وقال ايضا جزاك الله خيرا يا عائشة فانه ما نزل بك امر تكرهينه الا وقد جعل الله لك والمسلمين منهم - 00:23:04

فيه خيرا وذلك الخير الذي حصل هو مشروعية التيمم وكونهم عندما يعدمون الماء او لا يستطيعون استعماله لمرض او عدم قدرة عليه فانهم يتيممون والتيمم يقوم مقام الماء اما الموضوع - 00:23:21

حدثنا اسحاق ابن ابراهيم. حدثنا اسحاق ابن ابراهيم عقب ابراهيم بن مخلد الحنظلي المشهور بابن راهوية وهو محدث فقيه مشهور وصف بأنه امير المؤمنين في الحديث هو من الاشخاص القلائل - 00:23:43

الذين ظفروا بهذا اللقب الرفيع والوصف العالى وهو امير المؤمنين في الحديث حديثه خرجه اصحاب الكتب الستة الا ابن ماجة كما سبق ان عرفنا ذلك مرارا وتكرارا خرج حديث واصحاب الكتب الستة الا من ماجة فانه لم يخرج له شيئا. وقد اخبرنا ابو معاوية اخبرنا ابو معاوية وهو محمد - 00:24:00

ابن حازم الضرير الكوفي وهو ثقة خرج له اصحاب الكتب الستة وهو مشهور بكنيته ابو معاوية واسمه محمد ابن خازن ثقة خرج له اصحاب الكتب الستة. حدثنا هشام ابن عروة. حدثنا هشام ابن عروة - 00:24:26

ابن الزبير امين العوام هو ثقة خرج له اصحاب الكتب الستة عن ابيه عروة ابن الزبير وهو ثقة خرج له اصحاب الكتب الستة وهو احد الفقهاء السبعة في المدينة المشهورين في عصر التابعين - 00:24:42

الذين يأتي ذكرهم كثيرا في الاسانيد وكثيرا ما جاء ذكر عروة ابن الزبير يروي عنه ابن هشام ويروي عنه غيره وهو احد الفقهاء السبعة في المدينة المشهورين في عصر التابعين وحديثه عند اصحاب الكتب الستة - 00:24:55

وعاش يروي عن خالته عائشة ام المؤمنين لان عروة هو ابن اثناء واسمي اخته عائشة ارواح بن الزبير امه اسماء بنت ابي بكر وهو يروي عن خالته عائشة كثيرا وعائشة هي الصديقة بنت الصديق - 00:25:15

ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاها التي روت عن النبي عليه الصلاة والسلام الشيء الكثير من الاحاديث. وهي احد السبعة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام ستة من الرجال - 00:25:33

وواحدة من النساء وهي عائشة وهم الذين جمعهم السيوطي في الفية بقوله والمكترون في روایة الاثر ابو هريرة يليه ابن عمر وانس والبحر كالخدرى وجابر وزوجة النبي المقصود بزوجة النبي عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاها - 00:25:50

فانها روت الاحاديث الكثيرة عن رسول الله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. ورظي الله تعالى عنها وعن الصحابة اجمعين. قال اخبرنا محمد بن عبدالاعلى قال حدثنا خالد قال حدثنا شعبة ان مخالفها اخبرهم عن خالق ان رجلا اجب فلم - 00:26:09

فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له وقال اصبت فاجنب رجل اخر فتيمم وصلى فاتاه فقال نحو ما قال للآخر يعني اصبت ثم ذكر النسائي حديث طارق ابن شهاب - 00:26:29

آ ذكره في هذه الترجمة وهي باب المجد. نعم. اذا لم يجد الماء ولا الطعام، اذا لم يجد الماء ولا الصعيد. ورد فيه حديث طارق ابن شهاب رضي الله تعالى عنه ان حكى ان رجلا اجب - 00:26:48

فلم يصلى فجاء الى النبي عليه الصلاة والسلام فقال اصبت ثم جاءه اخر وقال انه تيمم وقال انه تيمم فقال له اصبت يعني مثل ما

قال الآخر يعني اصبتها. والمقصود آآ والمقصود من ذلك ان - 00:27:07

ان الذي اه تيمم بسبب الجنابة يعني قات قاس على حالة الوضوء والذي لم يصلني يعني لم يستعمل القياس يستعمل القياس ولكن لم يصلني. والمقصود من ذلك اه كونه لم يصلني. ليس معنى ذلك انه ما صل اصلا وانما اخر الصلاة - 00:27:26

مثل ما حصل لعمر يعني انه لم يصلني لما كان مع عمار يعني معناه اخر الصلاة يعني عمر قال لا اصلاح ساجد الماء. لا اصلاح ساجد الماء. ومعنى ان هذا لم يصلني يعني معناه انه اجتهد واخر الصلاة. وليس معنى ذلك انه تركها - 00:27:47

او انها سقطت عنه فان الصلاة لا تسقط ولكنه اجتهد ورأى ان الماء ان انه اذا لم يجد الماء فالانسان يؤخر الصلاة حتى يجد الماء ومعنى ذلك انه اجتهد - 00:28:04

لكن ليس معنى ذلك انه سقطت عنه الصلاة وانما لم يصلني يعني اخر الصلاة وكل منها اصاب من حيث الاجتهاد وحصول الاجر لكن الذي اصاب السنة هو الذي اجتهد وتيمم - 00:28:20

فان هذا ادى ما عليه اجتهد وادى ما عليه واما ذاك اجتهادا فهو مأجور على اجتهاده يعني من كونه لم يصلني وكونه اجتهد وهو مأجور على الازدياد وان كان مخطنا - 00:28:41

وان كان حصل منه خطأ الا ان المجتهد مخطئ مأجور. المجتهد المخطئ مهجور على اجتهاده والمجتهد المقيم مأجورا على اجتهاده واصابته والمجتهد المصيب مأجور على اجتهاده واصابته اخبرنا محمد بن رب العالمين اخبرنا محمد بن - 00:28:57

الاعلى يقول اخبرنا محمد ابن ابي الاعلى وهو صناعي الذي مر ذكره كثيرا وهو ثقة خرج له مسلم والترمذى النسائى وابن ماجح وابو داود في كتاب القدر وابو داود في كتاب القدر يعني ما خرج له في السنن - 00:29:18

وانما خرج له في كتاب القدر. حدثنا خالد وهو ابن الحارث وهو ثقة حديثه عند اصحاب الكتب الستة. وقد مر ذكره كثيرا لنا شعبة وشعبة هو ابن الحجاج الثقة الثابت الذي وصف بوصف امير المؤمنين في الحديث وهو - 00:29:37

كل المحدثين القلائل الذين ظفروا بهذا الوقف الرفيع واللقب آآ المتميز وهو امير المؤمنين في الحديث وحديثه عند اصحاب الكتب الستة شعبة بن حجاج حديثه عند اصحاب الكتب ستة يرجى المفارق عن مخارق وهو ابن خليفة - 00:29:57

وقيل ابن عبد الله وقيل ابن عبد الرحمن ان اختلف في اسم ابيه وقيل بن خليفة وقيل ابن عبد الله وقيل ابن عبد الرحمن وهو الاحنفي انا ذهبت الى المخالف اخر. ها؟ كتبت مخالفة بالنسبة لي. لا لا هو يحمل التقرير - 00:30:17

معايا معايا اذا هو ثقة خرجو له الجماعة الا نعم ابو البخاري وابو داود في كتاب القدر والترمذى النسائى نعم خرج البخاري وابو داود والترمذى النسائى. يعني ما خرج له مسلم - 00:30:37

ولا بن ماجة ولم يخرج له ابو داود في كتاب السنن وانما خرج له في كتاب القدر وهو ثقة. نعم. عن طارق ابن شهاب وطارق ابن شهاب هو فايضا الاحمة هو اه رأى النبي عليه الصلاة والسلام وروايته عنه مرسلة. وروايته عنه مرسلة لانه لم - 00:30:54

نسمع منه شيئا ومن المعلوم ان يعني روایة صغار الصحابة هي محمولة على الاتصال محمولة على على الاتصال وهو من ثمار الصحابة رأى النبي عليه الصلاة والسلام ولم يسمع منه شيئا وروايته عنه مرسلة. نعم. قال كتاب الماء - 00:31:16

فالله عز وجل وانزلنا من السماء ماء طهورا. وقال عز وجل وينزل عليكم من السماء به وقال تعالى فلم تجدوا ما ان فتيتموا صعيدا طيبا. قال اخبرنا سويد بن نصر قال حدثنا عبد الله بن - 00:31:35

عن سفيان عن سمات عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال ان بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم واتصلت من الجنابة فتوضا النبي صلى الله عليه وسلم بفضلها فذكرت ذلك له فقال ان الماء لا ينجسه شيء - 00:31:55

ثم اورد النسائي بعد هذا كتاب المياه بعدهما فرغ من الطهارة وما يتعلق بها بدأ بهذا الباب الذي هو باب كتاب المياه وهو ما الطهارة وهو الذي تحصل به الطهارة الذي هو الماء. وقد اورد فيه بعض الآيات القرآنية التي فيها ذكر الماء والتطهير به وذلك - 00:32:15

الله عز وجل وانزلنا من السماء ماء طهورا. وينزل عليكم من السماء وينزل لكم من السماء ماء ليطهركم به. قال فلم تجدوا ماء فتيتموا سعيا طيبا فامسحوا بوجوهكم ايديكم منه - 00:32:35

فانه ذكر الماء في هذه الآيات الثلاث وذكر في الآيتين الاولىين حصول التطهير به وفي رواية الاولى انه ظهور وفي الثاني انه ليطهرنا به وفي الثالثة انه قال فلم تجدوا ماء فتيمموا علينا طيبا فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه - [00:32:47](#)

يعني معناه ان التيمم والتطهير بالتييم انما يكون عند فقد الماء الذي هو الاصل في الطهارة الذي هو الاصل فيما يتطهير به والتيمم انما هو بدل عنه عند عدمه. ولهذا قال فلم تجدوا ماء فتيمموا من مصعد طيبا - [00:33:07](#)

فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه يعني انه اذا وجد الماء فانه يحصل به التطهير ولا ينتقل الى التيمم الا عند عدمه وكذلك عدم القدرة على اعماله ثم اورد النسائي حديث ابن عباس حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان احدى احاديذ النبي - [00:33:26](#)

ان احدى زوجات النبي عليه الصلاة والسلام اغتسلت من الجنابة فتوضاً رسول الله عليه الصلاة والسلام فضلها فذكرت له ذلك فقال ان الماء ظهور لا نجده شيء اذا الماء ظهور - [00:33:52](#)

انما اعوذ بالله ان الماء لا ينجسه شيء. ان الماء لا ينجسه شيء بمعنى ان كون آثار الجنابة يعني حصلت له بمعنى ان المرأة وهي على جنابة ويتطهرون من الجنابة تعمس يدها فيه لا يؤثر ذلك - [00:34:08](#)

عليه شيئاً لا يؤثر ذلك على الماء شيئاً لانه لان الماء لا ينجسه شيء سبأته في الاحاديث القادمة فيما يتعلق ببئر بضاعة - [00:34:33](#)

وان الرسول عليه الصلاة والسلام سئل عن التطهير بها يلقى فيها نتن وشيء من ومع ذلك يتوضأ منها فقال عليه الصلاة والسلام ان الماء ظهور لا ينجسه شيء ان الماء ظهور لا ينجسه شيء - [00:34:51](#)

لكن هذه الجملة وهذه القاعدة العامة في الحديث جاء في بعض الروايات الضعيفة الا ما غالب على لونه او طعمه او ريحه وهي وان كانت ظعيفة الا ان العلماء اجمعوا على معناها العلماء - [00:35:12](#)

اجمعوا على معناها وهو ان الماء اذا تغير بالنجاسة سواء كان تغير الطعم او اللون او الريح فانه يكون نجساً ولا يجوز استعماله. فقد اجمع العلماء على ذلك. اما وهذا بالنسبة للكثير والقليل. اما اذا كان الماء قليلاً فان النجاسة تؤثر فيه. وان لم تغير له لوناً او طعماً او ريحه. كما سبق ان عرفنا ذلك في - [00:35:32](#)

اما قلتين وكما سبأته ايضاً حديث القلتين مرة اخرى والحاصل ان قوله عليه الصلاة والسلام ان الماء ظهوراً لا ينجسه شيء آآ جاء آآ في بعض الروايات الضعيفة انما غالب على لونها وطعمها وريحة يعني من النجاسات وهو ان كان حديثاً غير صحيح اي زيادة - [00:35:54](#)

اما ان معناها اجمع عليه العلماء. العلماء مجمعون على ان المائدة تغير بالنجاسة سواء تغير القوم طعمه اللون والريح فانه يكون نجساً ولا يجوز استعماله ولا يجوز استعماله يعني في الطهارة. واسناد الحديث اخبرنا. اخبرنا سعيد بن النصر - [00:36:19](#)

واجب النصر هو المروزي الذي يأتي ذكره كثيراً يروي عن عبد الله ابن المبارك وهو ثقة خرج له الترمذى والنمسائى ولم يخرج له البخارى ومسلم ولا ابو داود ولا ابن ماجة - [00:36:42](#)

وانما خرج له الترمذى والنمسائى فقط يروي عن عبد الله ابن المبارك وهنا نسبة وكتيراً ما يأتي ذكره في الاسانيد غير منسوب ويقال اخواننا عبد الله وحدثنا عبد الله والمقصود به ابن مبارك - [00:36:57](#)

وان لم ينسبه لانه معروف بالرواية عنه بل يقال هو راويته اي سعيد للنصر هو راويته وهو مروجي ايضاً يعني الاثنان مروازيان النصر المروزي وعبد الله ابن مبارك المروزي وعبد الله المبارك - [00:37:15](#)

آآ قال عنه الحافظ في التقرير انه ثقة وثبت جواد مجاهد اه جمعت فيه خصال الخير ولجمعت فيه خصال الخير وحديثه عند اصحاب الكتب الستة حديثه عند اصحاب الكتب الستة. عن سفيان. عن سفيان وهو الثوري - [00:37:35](#)

سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الثقة السبت الذي يوصي بأنه امير المؤمنين في الحديث وحديث عند اصحاب الكتب الستة. عن الامام. عن سماكه من حرب سماك ابن حرب وهو صدوق وروايته - [00:37:59](#)

عن عكرمة خاصة مضطربة وهذا الحديث من روايته عن عكرمة وهذا الحديث من روايته عن عكرمة لكن قد جاء اه يعني حديث

عدة احاديث في معناه وهي شواهد له آلا وهي ستائي في الباب الذي بعد هذا - 00:38:16